

إيثار الإنصاف في آثار الخلاف

في الصحيح فيحمل على القليل إذا لم يسئل .

مسألة النية ليست بشرط في الوضوء والغسل عندنا .

قال مالك والشافعي وأحمد رحمهم الله هي شرط .

لنا ما روي أن أم سلمة B سألت النبي A فقالت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه في الجنابة فقال لا إنما يكفئك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات من ماء فتطهرين م حد .

وفي رواية أما أنا فأحثي على رأسي ثلاث حثيات من ماء فإذا أنا قد طهرت .

ولو كانت النية واجبة لذكرها .

وعلم النبي A الأعرابي الوضوء ولم يذكر له النية خ م مع جهله بالأحكام